

ترخيص صيدلية

| أوراق ومستندات | إشتراطات صحية |
|---|---|
| إرسال طلب بالبريد مسجل بعلم الوصول | يتم تجهيزها بعد المعاينة الأولى |
| يحتوى على عدد (٦) مستندات:- | * الأرضيات نوع جيد من السيراميك |
| ١- فيش (صحيفة الحالة الجنائية) . ٢- اصل شهادة الميلاد . ٣- اصل الرسم الهندسى و عدد ٢ صورة . ٤- صورة البطاقة الشخصية . ٥- طلب . ٦- حواله بريد بمبلغ خمسه جنيهات . | * الحوائط زيت |
| ١- معمل به حوض يعلوه آسم قيشانى والحوض يكون صرفه على جلtrap ومنه الى الصرف العمومى . | * معمل به حوض يعلوه آسم قيشانى والحوض يكون صرفه على جلtrap ومنه الى الصرف العمومى . |
| ٢- اصل شهادة الميلاد . | * فى حالة وجود حمام يكون به حوض صرفه يكون على جلtrap ثم الى غرفة تفتيش خاصة بالصيدلية ثم الى الصرف العمومى ويجب أن يكون به شباك على على منور سماوى أو شفاط متصل بمسورة تهوية خارج الصيدلية طبقا للكتاب الدورى ١ لسنة ٢٠١٥ . |
| ٣- اصل الرسم الهندسى و عدد ٢ صورة . | |
| ٤- صورة البطاقة الشخصية . | |
| ٥- طلب . | |
| ٦- حواله بريد بمبلغ خمسه جنيهات . | |

حضور معاينة أولى /

- وذلك لقياس المسافة بين المحل وأقرب صيدلية تكون ١٠٠ م .
- مساحه المحل لا تقل عن ٢٥ م .
 - ارتفاع السقف لانقل عن ٢,٦٠ م .
 - يعطى مهلة ثمانية أشهر لاستكمال الإشتراطات الصحية والمستندات .

حضور المعاينة الثانية /

تكون بعد ثمانية أشهر من المعاينة الأولى أو بعد الإنتهاء من الإشتراطات الصحية وتقديم طلب بذلك أيهما أقرب وفي حالة عدم إستكمال الإشتراطات الصحية يكون هناك مهلة أخرى قدرها أربعة أشهر .

المعاينة الأخيرة /

تكون بعد أربعة أشهر من المعاينة الثانية ويجب عندها إستكمال كافة الإشتراطات الصحية لايكون القرار رفض الطلب في حالة عدم الإستكمال للاشتراطات ويجب أن يكون متواافق في المحل المقدم عنه الطلب الآتي :-

- ١- ثلاجة .
- ٢- ميزان حساس .
- ٣- تيرمومتر حرارة - تيرمومتر رطوبة .
- ٤- محركة سنون .
- ٥- طفایة حریق .
- ٦- عداد مياه - عداد كهرباء أو مورد دائم للمياه والكهرباء وفقاً لكتاب الدورى ٢٠١٥ لسنة .
- ٧- كمبيوتر متصل بالإنترنت .
- ٨- مكتب - كرسي مكتب .

صدور الترخيص /

في حالة إتمام المعاينة وتوافر الشروط الصحية وجميع الأدوات المشار إليها سابقاً يمنح الطالب شهر لإستكمال الأوراق الالزامية لاستخراج الترخيص وهي /

- ١- أصول فواتير الأدوات المشار إليها سابقاً والموجودة بالصيدلية .
- ٢- صورة ترخيص مزاولة المهنة لطالب الترخيص .
- ٣- صورة كارنية النقابة لطالب الترخيص .
- ٤- عدد (٢) شهادة من الإدارة المركزية لشئون الصيدلة بالقاهرة (٢٢ ش عبد العزيز آل سعود منيل الروضة) بعدم إمتلاكه أكثر من صيدليتين وعدم عمله بالقطاع العام أو الحكومي أو أنه يعمل ولا يحق له الإدارة والأوراق المطلوبة لعمل تلك الشهادات "هي صورة كارنية عام وفرعي - صورة ترخيص مزاولة المهنة -

صورة بطاقة طالب الترخيص - شهادة خبرة عام من تاريخ مزاولة المهنة مختومة بختم شعار الجمهورية من المنطقة الطبية الصادرة منها ومصدق عليها من مديرية الشؤون الصحية - صورة الغاء التكليف - خطاب من جهة العمل موضح به تاريخ التعين وانه ما زال بالعمل حتى تاريخه مختوم بختم شعار الجمهورية ".

٥- عدد (٣) شهادات من نقابة الصيادلة

- شهادة بعدم صدور أحكام تأديبية قبل طالب الترخيص
- شهادة قيد بالنقابة وأنه مسدد الإشتراكات
- شهادة بالموافقة على إسم الصيدلية ويتم التصديق عليها من مديرية الشؤون الصحية بشارع فؤاد .

" للحصول على تلك الشهادات يقدم لقبة - خطاب من المنطقة الطبية - صورة كارنية عام وفرعي - صورة ترخيص مزاولة المهنة - صورة عقد تملك للمحل مسجل أو صادر عليه صحة توقيع - في حالة الإيجار يقدم عقد الإيجار مثبت التاريخ وعقد تملك المؤجر عليه صحة توقيع - عدد (٢) صورة شخصية - التوقيع على النماذج بمقر النقابة (٣٩ اسماعيل سرى - سموحه) في حالة تقديم الطلب من وكيل طالب الترخيص يقدم صورة التوكيل وأصل إقرار من طالب الترخيص مصدق عليه بالسفارة بالخارج ومصدق عليه بالخارجية المصرية هنا - صورة بطاقة طالب الترخيص - سداد الرسوم المقررة بالنقابة - سداد الإشتراكات حتى تاريخ طلب الخدمة ".

٦- أصل مقاييس الكهرباء والمياه الخاص بالمحل أو شهادة من شركة المياه والكهرباء بوجود مصدر دائم لهما طبقاً لكتاب الدورى لسنة ٢٠١٥ .
٧- دمغات الترخيص .

ملحوظة

يجوز لطالب الترخيص توكيل غيره في كل الإجراءات السابقة ويجب أن يكون التوكيل حديث لم يمر عليه أكثر من سنه ميلادية وأن يكون مثبت به حق حضور المعاينات وإستلام الترخيص .